



معهد المواكب الرائدة



## المادة الاولى

### احكام عامة

- 1-تسري احكام هذه اللائحة علي البرامج التعليمية التي تقدم نمط التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد بمعهد المواكب.
- 2-تسري احكام هذه اللائحة علي الطلبة الليبيين و الاجانب الراغبين في الدراسة بنمط التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد في معهد المواكب.

### المادة الثانية

- تنظم هذه اللائحة التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد بمعهد المواكب كالتالي:
- إيجاد مرجعية نظامية للتعليم الالكتروني والتعليم عن بعد وتمييزه عن الأنماط الاخرى للتعليم في المعهد
- 2.ضمان جودة التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد .
  3. دعم تطور الموج التعليمية وبرنامج التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد في معهدهما يحقق أهداف التنمية الوطنية وتقدم المجتمع .
  4. إتاحة فرص للتنوع في تقديم لوج أكاديمية وتدريبية في التعليم العالي .

### المادة الثالثة

#### تعريفات

تكون للكلمات والعبوات التالية حيثما وردت في هذه اللائحة المعاني التالية :

1. **معهد:** معهد المواكب الرائدة.
2. **المؤسسة التعليمية:** شركة المواكب الرائدة.
3. **مجلس ادارة معهد :** مجلس إدارته معهد المواكب الرائدة.

4. **مدير المعهد** مدير معهد المواكب الرائدة .
5. **الاسلوب التزامني** :اسلوب التعلم الذي يتم باتصال متزامن في نفس الوقت بين المعلم والمتعلم من خلال شبكة الانترنت أو شبكة اتصال الكتروني .
6. **الاسلوب التفاعلي** : اسلوب التعلم الذي يتم إشراك الطالب في عملية التعلم عن طريق توفير تفاعل مع المحتوى او مع الاستاذ او مع الطلاب ، يتم ذلك من خلال توظيف التطبيقات البرمجية المناسبة الإدارة العملية التعليمية بما يتيح التواصل وأداء النشاطات المتعلقة بالمادة .
7. **التعليم الاعتيادي** : هو تعليم نظامي يتم في وجود المتعلم ضمن منظومة تعليمية متكاملة تشتمل على العناصر الأساسية للعملية التعليمية من وجود الاتصال المباشر بين المعلم والمتعلم أو بين المتعلمين أنفسهم داخل مقر المؤسسة التعليمية وبنفس البعد الزمني .
8. **قسم التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد** : هو القسم أو الوحدة الأكاديمية المساندة التي تعني بتطوير التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد والإشراف عليه بالمؤسسة التعليمية .
9. **التعليم الإلكتروني** : يشير إلى استخدام التكنولوجيا، وخاصة الإنترنت، لنقل المعرفة وتسهيل عملية التعلم. ويشمل منصات إلكترونية، فيديوهات تعليمية، محاضرات عبر الإنترنت، وموارد رقمية مثل الكتب والمقالات.
10. **التعليم عن بعد** هو نوع من التعلم الذي يتم خارج الفصل التقليدي، حيث لا يتطلب حضور الطالب الفعلي في الموقع. يتم استخدام الإنترنت أو وسائل أخرى (مثل الأقمار الصناعية أو الهواتف المحمولة) للتفاعل مع المحتوى التعليمي

#### المادة الرابعة

تلتزم ابرج التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد بمعايير ومواصفات الجودة الفنية المعتمدة لدى المركز الوطني لضمان الجودة .

#### المادة الخامسة

تلتزم المؤسسة التعليمية التي تقدم ابرج التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد بالحصول على الاعتماد المؤسسي من المركز الوطني لضمان الجودة واعتماد المؤسسات التعليمية.

#### المادة السادسة

ينشاء بمعهد، قسم للتعليم الالكتروني والتعليم عن بعد ويختص بتطوير التعليم عن بعد والإشلف عليه ويتولى المهام التالية :

1. توظيف تقنيات المعلومات والاتصال الحديثة لنشر حلول التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد .

2. إيجاد بيئة مناسبة لتطبيق معايير الجودة الفنية وتطبيقات التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد.

3. العمل مع الأقسام الأكاديمية لتطوير المناهج التعليمية الإللكترونية التي تتناسب مع متطلبات التعليم عن بعد .

4. تحديث المحتوى التعليمي بشكل مستمر لضمان استخدام أحدث الأساليب التعليمية والتكنولوجيا.

5. ضمان استقرار المنصات، وتوفير دعم تقني مستمر لكل من الطلاب وأعضاء هيئة التدريب

6. توفير التدريب لأعضاء هيئة التدريس حول كيفية استخدام الأدوات التكنولوجية المناسبة (مثل الفصول الافتراضية، أدوات المؤتمرات عبر الإنترنت، برمجيات إنشاء المحتوى).

7. تصميم دلوو تدريبيه عبر الإنترنت التي تركز على تقنيات جديدة مثل الذكاء الاصطناعي و الواقع المعزز.

8. تطوير برامج تعليمية تتيح للطلاب التفاعل بشكل مميز مع المحتوى والمشاركة في الأنشطة التفاعلية.
9. مراقبة تقدم الطلاب في الدورات اللسوية عبر الإنترنت، والتأكد من أنهم يلتزمون بالمواعيد النهائية للواجبات والتقييمات.
10. تحليل نتائج الأداء وتقديم تقارير للإدارة الأكاديمية حول فعالية برامج التعليم الإلكتروني.
11. تصميم وتنفيذ اختبارات إلكترونية وتقييمات عبر الإنترنت بشكل موثوق وآمن.
12. ضمان سرية وشفافية الاختبارات، وتقديم أساليب تقييم تفاعلية، مثل المشاريع والأبحاث الإلكترونية .
13. توفير الإرشاد الأكاديمي والدعم النفسي للطلاب الذين يواجهون تحديات في التعليم عن بعد.
14. تطوير شراكات مع مؤسسات تعليمية أو شركات تكنولوجيا لتبادل المعرفة والخبرات في مجال التعليم الإلكتروني .
15. متابعة أحدث التطورات في مجال التعليم الإلكتروني على مستوى عالمي وتطبيقها بما يتناسب مع احتياجات المعهد.
16. تطبيق أدوات وتقنيات جديدة مثل الواقع الافتراضي أو الذكاء الاصطناعي لتعزيز تجربة التعلم.

### المادة السابعة

تخضع أنماط وبرامج التعليم بالمعهد للإشراف من مدير معهد الذي له السلطة على اموجها الاعتيادية أو للجهة التي ترخص لمؤسسة التعليم التقني والفني بالتعليم الاعتيادي وفقط الأنظمة واللوائح الحكومية ذات العلاقة ، ولا يجوز للمعهد تقديم برامج تمنح درجة علمية بنمط التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد إلا بعد

إقرارها من مجلس إدارة المعهد وحصوله على الترخيص النهائي من الجهات ذات العلاقة) إدارة التعليم التقني والفني الخاص ، مركز ضمان الجودة (.)

### المادة الثامنة

يشترط في المؤسسة التعليمية التي تقدم لوج تنتهي بدرجة علمية بنمط التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد مايلي :

1. أن يكون للمؤسسة التعليمية التي تقدم اليج وجود تنظيمي ومادي مرخص له .

2. وجود وحدة أكاديمية متخصصة بالمؤسسة التعليمية تشرف على نمط وبرمج التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد وتعني بضبط الجودة وتطبيق المعايير والقواعد التنفيذية الخاصة التي تتبناها مع هذا الغرض .

3. توفير التجهيزات والبرمجيات والبنية التحتية والكوادر اللازمة لنشاطات التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد لدى المؤسسة التعليمية .

4. توفير نظام فعال لإدارة التحقق من الهوية ، ورصد الاتصال الالكتروني ، وحماية الخصوصية ورصد الانتحال ، وضمان أمان الخدمات ، ورصد الأداء الفني والتعليمي لا أعضاء هيئة التدريس والطلبة.

### المادة التاسعة

يجوز للمؤسسة التعليمية التي تقدم بلمج التعليم الاعتيادي و بما لا يتعارض مع احكام هذه اللائحة .استخدام نمط التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد جزئياً في برامجها التعليمية بها ضمن خطط الدراسة المعتمدة لها .

### المادة العاشرة

ضوابط القبول و اللامسة والامتحانات :

يكون القبول في برنامج التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد وفق الضوابط الآتية :

1- يشترط لقبول الطالب المستجد في برنامج التعليم عن بعد الذي ينتهي بدرجة علمية ان يكون حاصلا على الدرجة العلمية السابقة للدرجة المتقدم إليها او ما

يعادلها ولمجلس ادارة معهد إضافة أي شروط أخرى اهل لقبول الطالب في البرنامج.

2- وجود برنامج أكاديمي قائم مناظر لبرنامج التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد في خطته الدراسية

3- حصول أعضاء هيئة التدريس والطلاب على التدريب والتهيئة اللازمين لنمط التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد .

### المادة الحادية عشر

تكون الدراسة عن طريق التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد في التخصصات التي تسمح طبيعة الدراسة فيها بالنمط الالكتروني بقرار من مجلس معهد ذلك وفق ضوابط الآتية :

1. ألا يقل عدد الوحدات الدراسية المطلوبة لتخرج الطالب في برنامج التعليم عن بعد عن عدد الوحدات المليون المكافئة لها والمطلوبة لتخرج الطالب المنتظم بالبرامج الاعتيادية .

2. يعامل الطالب في برنامج التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد من حيث القبول ، ورصد التقليل ، والانتقال ، والفصل ، وإعادة فتح القيد ، معاملة الطالب المنتظم في التعليم الاعتيادي

3. أن يحتسب للاختبار النهائي لكل مقرر تعليم عن بعد نسبة لا تقل عن 50% ولا تزيد عن 0% من الدرجة الكلية للمقرر .

4. يثبت في السجل الأكاديمي ووثيقة التخرج لخريج برنامج التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد ، ما يفيد بأن لسة الطالب تمت بالتعليم الالكتروني والتعليم عن بعد.

### المادة الثانية عشر

مع مر اعاة أحكام الانتقال من برنامج الى اخر في لائحة الدراسات والامتحانات واللوائح ذات العلاقة، يجوز للطالب الانتقال من برنامج التعليم الاعتيادي الى

برنامج التعليم الالكتروني عن بعد وبالعكس ، ويسرى عليه بعد الانتقال احكام  
لائحة الدراسات والامتحانات واحكام هذه اللائحة ، مع الالتئام بالضوابط التالية :  
1. يعامل الطالب المنتقل من برنامج التعليم الاعتيادي الى برنامج التعليم  
الالكتروني والتعليم عن بعد وفق احكام هذه اللائحة .

2. يلزم الطالب المنتقل من برنامج التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد الى  
برنامج التعليم الاعتيادي دراسة ما لا يقل عن 50 % من وحدات الخطة الدراسية  
لبرنامج التعليم الاعتيادي المنتقل اليه.

#### المادة الثالثة عشر

يحرم الطالب من دخول الامتحان النهائي لمقرر التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد  
إذا تجاوزت نسبة غيابه 50% من المحاضرات النظرية المطلوبة .

#### المادة الرابعة عشر

لمجلس إدارة المعهد وضع القواعد واللوائح التنفيذية الداخلية الخاصة بأنظمة الدراسة  
والخطة الدراسية والشؤون الطلابية ، بما لا يتعارض مع احكام هذه اللائحة واللوائح  
ذات العلاقة .

#### المادة الخامسة عشر

تسري لائحة الطلبة والامتحانات في معهد المواكب الرائدة على بلوج التعليم  
الالكتروني والتعليم عن بعد وبما لا يتعارض مع احكام هذه اللائحة .

#### المادة السادسة عشر

لمجلس إدارة المعهد وضع الضوابط المنظمة لمكافأة أعضاء هيئة التدريس ومن  
يساعدهم في تطوير وتدريس مقررات التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد.

#### المادة السابعة عشر

يضع مجلس إدارة المعهد قواعد إجرائية داخلية لتنظيم وأثبات الملكية الفكرية وحقوق  
الانتفاع التجاري بين المؤسسة التعليمية ومنسوبيها للمنتجات والاسهامات التعليمية  
الالكترونية التي تتم بجهود منسوبيها وفق الأنظمة واللوائح ذات العلاقة والمعمول  
بها بمعهد.

#### أحكام عامة

#### المادة الثامنة عشر

لمجلس ادارة المعهد حق تفسير هذه اللائحة وتعديلها متى قضت الحاجة.

#### المادة التاسعة عشر

يتم النظر في أحكام اللائحة بعد صدور لائحة التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد عن وزارة التعليم الليبي ، لا اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديلها وتطويرها بما يتناسب ومستجدات التعليم التقني والفني.

#### المادة العشرون

في ما لم يرد به نص في هذه اللائحة ، تطبق اللوائح والانظمة المعمول بها في معهد.

انتهت

صدرت في يفرن/ الجبل الغربي

الموافق: / / 2026م.